

# **أحكام الشلل في الفقه الإسلامي**

نور نبيلة بنت الحاج سايبي

**16B0025**

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

شعبان ١٤٤١هـ / إبريل ٢٠٢٠م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# **أحكام الشلل في الفقه الإسلامي**

نور نبيلة بنت الحاج سايسي

**16B0025**

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

**البكالوريوس في الشريعة (الفقه والقضاء)**

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

شعبان ١٤٤١هـ / إبريل ٢٠٢٠م

## الإشراف

### أحكام الشلل في الفقه الإسلامي

نور نبيلة بنت الحاج سايسي

16B0025

المشرف: أستاذة نور زكيه بنت الحاج رملي

التاريخ: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

عميد الكلية: الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محى الدين

التاريخ: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

## إقرار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخص، أما المقتطفات والاقتباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : نور نبيلة بنت الحاج سايني

رقم التسجيل : 16B0025

تاريخ التسليم :

## **إقرار بحقوق وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة**

حقوق الطبع © ٢٠٢٠ م نور نبيلة بنت الحاج سايسي.

### **أحكام الشلل في الفقه الإسلامي**

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلة كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون الجامعة السلطان الشريف على الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف على الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكّد هذا الإقرار: نور نبيلة بنت الحاج سايسي.

.....

التاريخ:

التوقيع:

## شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، وأشكر الله تعالى القدير الذي أنعم على بنعمته العقل والدين، والذي أحاط كل شيء علماً، والذي جعل الإنسان في الأرض خليفة، وأمره بإقامة شعه ومقاصده، والصلة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؟

فانتهز هذه الفرصة، لأقدم جزيل الشكر والتقدير إلى المشرف المحترم فضيلة الأستاذة نور زكيه بنت الحاج رملي، لتكريمهما بالإشراف على بحثي هذا، وتوجيهاتها القيمة المستمرة التي ذلت أمامي كل الصعاب.

وألقى كلمة شكري وتقديري أيضاً إلى فضيلة الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محى الدين، عميد كلية الشريعة والقانون، التي قدمت لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.

ولا أنسى الشكر والدعاء بدوام الصحة والعافية والسلامة وطول العمر إلى والدي الحبيب وأمي الحنون اللذان رباني صغيراً، وإلى أصدقائي الذين أرشدني وعلموني وتحني وشجعني على مواصلة مسيرتي التعليمية وساعدوني في إتمام هذا البحث المفيد للجميع.

وشكر خاص لحكومة جلاله السلطان بروناي دار السلام، الذي منحني لمتابعة دراستي في جامعة السلطان الشريف على الإسلامية.

وآيات الشكر والتقدير لكل الموظفين بمكتبة الجامعة ومكتبة دار الإفتاء للمساعدة في توفير المراجع في عملية البحث عن المواد المرجعية. فجزاهم الله عني خير الجزاء.

والله الموفق لما فيه الخير

## ملخص البحث

### أحكام الشلل في الفقه الإسلامي

إن الشريعة الإسلامية قد قامت على أساس التيسير على العباد ومراعاة مصاحبهم، فشرعت الأحكام التي تراعي مصالحهم وحاجاتهم. وأهداف هذا البحث لمعرفة عن أحكام الشلل في العبادات ومشروعية الرخصة التي تتعلق بها. ومنهج هذا البحث يتضمن المنهج الاستقرائي، وذلك الرجوع إلى المصادر الأصلية والمعتمدة لكل مذهب من مذاهب الأربعة وبعض من المراجع الأصولية لاستقراء آراء العلماء في أحكام العبادات للشلل. فمن هذا البحث، ستوجد عن المقارنة الفقهية بين المذاهب في جميع المسائل التي تتعلق بالطهارة والصلاحة والصوم والحج للشلل. وستوجد في جميع المسائل أعرض المسألة وآرائهم فيها مع أدلة كل فريق. ثم تذكر الباحثة رأي في المسألة الذي يكون ترجيحاً لمذهب من مذاهب الأخرى. ونتائجها من هذا البحث هو معظم من أئمة المذاهب لهم اختلاف من الرأي عن أحكام الشلل في أداء العبادات. وآخرها مع هذا البحث، يمكن أن توفر فهما عميقاً وإرشاداً للشلل نفسه أو الأسر والأقرباء المصاب بالشلل في أداء العبادات.

## **ABSTRAK**

### **HUKUM ORANG LUMPUH DALAM FIQH ISLAM**

Sesungguhnya Syariat Islam itu berdiri di atas jalan untuk memudahkan dan menjaga kemaslahatan hambanya. Maka disyariatkan hukum-hukum bagi menjaga kemaslahatan dan bagi menunaikan hajat serta keperluan mereka. Adapun kajian ini bertujuan untuk mengetahui tentang hukum-hukum orang lumpuh dalam perlaksanaan ibadat, pensyariatannya dan juga keringanan yang telah didatangkan oleh syarak baginya. Kaedah yang digunakan dalam kajian latihan ilmiyah ini ialah kaedah induktif atau bacaan dan merujuk kepada sumber-sumber asal daripada setiap empat mazhab daripada ilmuwan Fiqh dan sebahagiannya daripada ilmuwan Usul Fiqh untuk mencapai tujuan pendapat para Ulama dalam hukum-hukum ibadat bagi orang lumpuh. Kajian latihan ilmiyyah ini juga mempunyai perbandingan di antara mazhab-mazhab dalam setiap masalah-masalah yang berkaitan tentang Taharah, Solat, Puasa dan Hajj bagi orang lumpuh. Dalam setiap permasalahan ini juga dibentangkan pendapat-pendapat ulama beserta dalil-dalil bagi setiap kumpulan. Kemudian penulis juga menerangkan pendapat mazhab yang tepat daripada mazhab yang lain. Dan hasil dari penyelidikan ini adalah kebanyakan Imam mazhab berbeza pendapat tentang hukum-hukum perlaksanaan ibadat bagi orang lumpuh. Sebagai kesimpulan, dengan adanya kajian latihan ilmiyyah ini dapat memberi kefahaman secara lebih mendalam dan menjadi panduan yang berguna bagi orang-orang lumpuh atau kaum keluarganya yang ditimpa lumpuh dalam perlaksanaan ibadat.

## **ABSTRACT**

*Syariah Islamiyyah* was established based on ways to facilitate and protect the public interest of the people by governing specific rulings or *hukm* to fulfill their needs at times of difficulties. This academic study was conducted particularly to know further the rulings or *hukm* of paralytic in performing worship or *ibadat*, its implementation and concession introduced in Syariah in order to facilitate the people in respect of public interest. The method used in this academic study includes is through inductive or reading method and refers from the original sources of each four scholar of *Fiqh* and some from scholar *Fiqh Usul* references to achieve the purpose and summarize the subject in opinion of scholars in ruling or *Hukm* of paralytic. This academic study also contained the differences opinion of four scholars with the evidences in every problem that related to *Taharah*, *shaum*, *solat* and *hajj* for paralytic. In every problem also presented the opinions of scholar with the evidence in every group and the writer would explain the right opinion. And the results of this academic study is most of the Imam of scholars have the difference of opinion on ruling or *hukm* of paralytic in performing *ibadat*. In conclusion, with this discussion, it can provide a deeper and more affective understanding also provide useful guidline for paralytic or family member in performing *ibadat*.

## **قائمة المحتويات**

الصفحة	محتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
هـ	إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة
وـ	شكر وتقدير
زـ	ملخص البحث
حـ	Abstrak
طـ	Abstract
يـ-لـ	محتويات البحث
مـ-نـ	فهرس الآيات القرآنية
سـ	الاختصارات
١ـ	المقدمة
٧ـ	الفصل الأول: الشلل والرخصة
٨ـ	المبحث: الأول: مفهوم الشلل وأنواعه
٨ـ	المطلب الأول: تعريف الشلل
٩ـ	المطلب الثاني: أنواع الشلل
٩ـ	المبحث الثاني: حقيقة الرخصة
١٠ـ	المطلب الأول: تعريف الرخصة وأدلةها

١٢	المطلب الثاني: أقسام الرخصة
١٧	المطلب الثالث: أسباب الترخيص.
٢٥	الفصل الثاني: أحکام الطهارة والصلة للشلل
٢٦	المبحث الأول: أحکام الطهارة للشلل
٢٦	المطلب الأول: حكم العاجز عن الإستجاء
٢٩	المطلب الثاني: حكم الوضوء لمن عاجز عن الحركة
٣٠	المطلب الثالث: حكم الإستعانة بالغير في الوضوء
٣١	المبحث الثاني: أحکام الصلاة القعود
٣١	المطلب الأول: حكم الصلاة لمن عاجز عن القيام
٣٣	المطلب الثاني: هيئة من يصلى من قعود
٣٨	المطلب الثالث: حكم السجود على ما يستعان به فيه
٤٠	المبحث الثالث: أحکام من عجز عن القيام والقعود في الصلاة.
٤٠	المطلب الأول: حكم من عجز عن القيام والقعود في الصلاة.
٤٣	المطلب الثاني: حكم الصلاة العاجز عن الإيماء بالرأس.
٤٨	الفصل الثالث: أحکام الصوم والحج للشلل

٤٩	المبحث الأول: أحكام الصوم للشلل.
٤٩	المطلب الأول: حكم الصوم الشلل الذي لا يرجى برأه
٥٠	المطلب الثاني: حكم الصوم الشلل الذي يرجى برأه
٥٣	المبحث الثاني: موجب الفطر بسبب الشلل
٥٣	المطلب الأول: موجب الفطر بسبب ما يرجى البرء منه
٥٤	المطلب الثاني: موجب الفطر بسبب ما لا يرجى البرء منه
٥٦	المبحث الثالث: حكم استنابة الشلل في الحج
٥٦	المطلب الأول: حكم استنابة الشلل من لا يرجى برأه في الحج
٥٩	المطلب الثاني: شروط الاستنابة في الحج
٦٦	المبحث الرابع: مسائل المتعلقة بالشلل في الحج
٦٦	المطلب الأول: النيابة في الرمي بسبب الشلل في اليد
٦٧	المطلب الثاني: حكم الطواف والسعي بعربات الدفع اليدوية
٦٨	الخاتمة
٧٠	المراجع والمصادر
٧٧	الملاحق

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السور والأيات	رقم الآيات
<b>سورة البقرة</b>		
١١	﴿ يُرِيدُ اللَّهُ إِكْمَلَ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ إِكْمَلَ الْعُسْرَ ﴾	١٨٥
٤٩ ، ٤٥ ، ١٢٠، ٤٣	﴿ لَا يُكَافِئُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾	٢٨٦
١٣	﴿ وَإِن تُخَالِطُهُمْ فَإِحْرُونَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُغْبَتَ مِنَ الْمُصْلَحِ ﴾	٢٢٠
١٤	﴿ وَأَن تَصْنُومُوا حَيْزَ لَكُمْ ﴾	١٨٤
٥٠	﴿ وَلَا تُلْهُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْهَلْكَةِ وَأَحْبَثُوكُمْ أَوْ صَنَقَةً أَوْ نُسُبَّةً ﴾	١٩٥
٢٢،٥١،٥٢،٥٤	﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَهْدِي أَذْيَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِيهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَنَقَةً أَوْ نُسُبَّةً ﴾	١٩٦
<b>سورة آل عمران</b>		
٥٨،٦٤	﴿ وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	٩٧
٣٢	﴿ الَّذِينَ يَنْكُرُونَ اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ﴾	١٩١
<b>سورة النساء</b>		
١١	﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخْفِي عَنْكُمْ وَحْلَقَ الْإِنْسُنُ ضَعِيفًا ﴾	٢٨
٣٢،٤١	﴿ فَإِنَّمَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَنْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ﴾	١٠٣
٢٣	﴿ وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمْسُنَمُ الْإِنْسَانَ فَمَمْنَعْتُمُوهُ مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَأَمْسَحُوا بِأَجْوِحْكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنْهُمْ غَنِيرًا ﴾	٤٣
<b>سورة الأنعام</b>		
٥٨	﴿ وَلَا تَنْزِرُ وَازِرَةً وَرِزْرِ أَخْرَى ﴾	١٦٤

### سورة الفتح

٢٣

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى  
الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾

١٧

### سورة النجم

٥٧

﴿وَأَن لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾

٣٩

### سورة التغابن

٣٠

﴿فَاتَّهُوا اللَّهُ مَا مَا أَسْتَطَعْنَا﴾

١٦

## قائمة الاختصارات

د.ت	دون تاريخ النشر
د.م	دون مكان النشر
د.ن	دون الناشر
ص	الصفحة
ج	الجزء
ط	الطبعة
م	الميلادي
هـ	المجري

## **المقدمة**

الحمد لله الذي خلق الإنسان وأحسن خلقه، وأنعم عليه بالدين القوم الذي جعل فيه سعادته، وكتب الإيمان لمن رضي به دينا في حياته، والصلوة والسلام على نبينا محمد الذي أرسله على حين فترة من الرسل وفرض على العباد طاعته، وشرح له صدره، ورفع ذكره، فأشرقت الأرض برسالته، وبلغ دينه ما بعث الليل والنهر فصل الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه، أما بعد

إن الشلل هو فقدان وظيفة العضلات في أحد أجزاء الجسم مما يؤدي إلى صعوبة تحريك أو السيطرة على الجزء أو الأجزاء المصابة في الجسم. وينتتج الشلل عن وجود المشكلة في طريقة انتقال الإشارات بين العقل والعضلات. كما قد يولد بعض الأشخاص وهم مصابون بالشلل منذ الولادة، أم في الحالات الأخرى، فغالباً يحدث الشلل نتيجة الإصابة مثل إصابة الحبل الشوكي أو كسر الرقبة وغير ذلك. ومن الممكن أن يصاحب الشلل فقدان الإحساس في المنطقة المصابة بالإضافة إلى فقدان الحركة.

والشلل يحيل البدن عن طبيعته، من الصحة والقوه إلى الاعتلال والضعف، ولما كان في التكاليف الشرعية نوع مشقة قد يعجز عنها بعض المسلمين عن أداء ما كلف به أو يشق عليه. كان من رحمة الله تعالى أن رفع الحرج والمشقة عن عبادة في أداء ما كلفوا به، فشرع الرخص للتيسير والتخفيف على من قام به سبب يقتضي ذلك.

إن الإنسان الآن يعتقد أن المشلول لا يحتاج إلى عمل العبادة كإنسان العادي. فينبغي للإنسان معرفة أنواع الشلل الموجبة للتخفيفات الشرعية في العبادات ويريد أن يعرف في حالة شلله حكم قيامه بالتكاليف الشرعية التي كان يؤديها في حال صحته لاسيما المتعلقة بالعبادات كالطهارة والصلوة والصوم والحج.

## **أهمية البحث**

- أولاً: حاجة لبيان أحکام الشلل للشباب وكبار السن والتوجيه في العبادات.
- ثانياً: ليسهل ويساعد الطلاب في الجامعة ومدارس ثانوية العليا للرجوع عن هذا الموضوع في المستقبل ويزداد المراجع.

ثالثاً: مصادر من أصيب بالشلل والطبيب والأقارب للرجوع في تنفيذ العبادات.

أسباب اختيار الموضوع

أولاً: حتى المجتمع إلى معرفة أحكام الشلل في العبادات خصوصاً الأسر التي أصيب أحد أفرادها وكيفية التعامل معه ومعرفة الأحكام المتربعة على تصرفاته.

#### ثانياً: جمع المسائل والأحكام المتعلقة بالشلل

مشكلات البحث

إن الشلل هو عنده مشكلة وصعوبة في الحركة. وقد يكون هناك بعض العمل الذي لا يمكن أن يؤدي مثل العباد، والعبادة هي أمر مفروضة لكل إنسان .لذلك يجعل الله الرخصة الإسقاط أن الحكم الشرعي من الوجوب العبادة <sup>غير</sup> من الصعوبة إلى السهولة. طبعاً، طريقة عبادة المكلف مختلف عن عبادة الإنسان الذي أصيب بالشلل. .والمسلول الآن بعضهم لا يعرف ولا يهتم عن كيفية العبادة لهم لأن بعضهم يفكر أكثر لا يحتاج إلى العبادة بسبب الصعب ليتحرك أعضائهم. وبعض المجتمع أيضا لا يهتم وقلة الانتباه عن هذه المشكلة.

أسئلة البحث

## أولاً: ما المقصود بالشلل والرخصة؟

ثانياً : ما هو أحكام الطهارة والصلاحة للشلل؟

ثالثاً: ما هو أحكام الصوم والحج للشلل؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث بالمقاصد التالية:

## أولاً: التعرف على أحكام الشلل والرخصة

ثانياً: بيان المسائل التي يتعلّق بأحكام الطهارة والصلوة للشلل

ثالثاً: بيان المسائل التي يتعلّق بأحكام الصوم والحج للشلل

## حدود البحث

إن هذا البحث لا يخرج عن أحكام الشلل في فقه الإسلامي. وسأعتمد هذا البحث على مذاهب الأربعة بذكر أقوالهم ومناقشة عن أدلةهم والترجيح. وستركز الباحثة عن أحكام الشلل من الناحية فقه العبادة فقط.

## منهج البحث:

وهذا البحث يعتمد على المنهج الاستقرائي، يقوم هذا المنهج على جميع البيانات والمعلومات حول الموضوع البحث، وذلك بتتبع المادة العلمية من المصادر والمراجع ويشمل الدراسة المكتبة بمراجعة كتب المصادر والمراجع والمقالات وشبكة الإنترنت.

## الدراسات السابقة

### **الأول: أحكام المريض في الفقه الإسلامي، العبادات والأحوال الشخصية<sup>(١)</sup>**

هو كتاب لأبي بكر إسماعيل محمد ميقا. وهي عبارة رسالة ماجستير. اشتملت الدراسة على مقدمة وتمهيد وبيان. الباب الأول: أحكام المريض في العبادة وينقسم إلى أربعة فصول. الفصل الأول، يبحث عن أحكام الطهارة. والفصل الثاني، يشرح عن أحكام صلاة المريض. والفصل الثالث يوضح عن أحكام الصيام للمريض. والفصل الرابع بيان عن أحكام الحج. وأما باب الثاني: أحكام المريض في الأحوال الشخصية وينقسم إلى أربعة فصول أيضاً. وهي الفصل الأول، بين عن أحكام طلاق المريض والفصل الثاني بيان عن أحكام وصايا المريض. والفصل الثالث، يشرح عن حكم اقرار المريض في مرض منته. والفصل الأخير، بان في عطايا المريض.

---

<sup>(١)</sup> إسماعيل محمد ميقا (١٤٠٤ / ١٩٨٤م). أحكام المريض في الفقه الإسلامي، العبادات والأحوال الشخصية. عبد العظيم شرف الدين (محقق) السعودية: المعهد العالي للقضاء.

والفرق بين هذا الكتاب وبحثي هو ترتيب محتويات البحث الباحثة وهي بالزيادة في بيان حقيقة الشلل وأحكامه في العبادات.

## الثاني: الأحكام المتعلقة بالمرض في الفقه الإسلامي<sup>(٢)</sup>

هو بحث البكالوريوس الذي قام به عبد المعيد بن حاريل، كلية الشريعة والقانون، جامعة السلطان الشريف على الإسلامية بيروتية دارالسلام. هذا البحث شرح عن الأحكام المتعلقة بالمرض في العبادات، وفي عقود المعاملات، وفي الجنایات. وستركز الباحثة عن أحد نوع المرض وهو الشلل وما يتعلّق بها في الطهارة والصلة وصيامه والحج.

### هيكل البحث

#### المقدمة

#### الفصل الأول: الشلل والرخصة

##### المبحث الأول: مفهوم الشلل وأنواعه

##### المطلب الأول: تعريف الشلل

##### المطلب الثاني: أنواع الشلل

##### المبحث الثاني: حقيقة الرخصة

##### المطلب الأول: تعريف الرخصة وأدلةها

##### المطلب الثاني: أقسام الرخصة

##### المطلب الثالث: أسباب الترخيص.

---

<sup>(٢)</sup> عبد المعيد بن حاريل (٢٠١١م/٤٣٢هـ) الأحكام المتعلقة بالمرض في الفقه الإسلامي. بيروتية دارالسلام: جامعة السلطان الشريف على الإسلامية.

## **الفصل الثاني: أحكام الطهارة والصلاحة للشلل**

### **المبحث الأول: أحكام الطهارة للشلل**

**المطلب الأول: حكم العاجز عن الإستنجاء**

**المطلب الثاني: حكم الوضوء لمن عاجز عن الحركة**

**المطلب الثالث: حكم الإستعانة بالغير في الوضوء**

### **المبحث الثاني: أحكام الصلاة القعود**

**المطلب الأول: حكم الصلاة لمن عاجز عن القيام**

**المطلب الثاني: هيئة من يصلى من قعود**

**المطلب الثالث: حكم السجود على ما يستعان به فيه**

### **المبحث الثالث: أحكام من عجز عن القيام والقعود في الصلاة.**

**المطلب الأول: حكم من عجز عن القيام والقعود في الصلاة.**

**المطلب الثاني: حكم الصلاة العاجز عن الإيماء بالرأس.**

## **الفصل الثالث: أحكام الصوم والحج للشلل**

### **المبحث الأول: أحكام الصوم للشلل**

**المطلب الأول: حكم الصوم الشلل الذي لا يرجى برؤه**

**المطلب الثاني: حكم الصوم الشلل الذي يرجى برؤه**

### **المبحث الثاني: موجب الفطر بسبب الشلل**

**المطلب الأول: موجب الفطر بسبب ما يرجى البرء منه**

**المطلب الثاني: موجب الفطر بسبب ما لا يرجى البرء منه**

**المبحث الثالث: حكم استنابة الشلل في الحج**

**المطلب الأول: حكم استنابة الشلل من لا يرجي بره في الحج**

**المطلب الثاني: شروط الاستنابة في الحج**

**المبحث الرابع: مسائل المتعلقة بالشلل في الحج**

**المطلب الأول: النيابة في الرمي بسبب الشلل في اليد**

**المطلب الثاني: حكم الطواف والسعى بعربات الدفع اليدوية**

**الخاتمة**

# **الفصل الأول**

## **الشلل والرخصة**

**وفي المباحث التالية:**

**المبحث الأول: مفهوم الشلل وأنواعه**

**المبحث الثاني: حقيقة الرخصة**

## الفصل الأول: الشلل والرخصة

### المبحث الأول: مفهوم الشلل وأنواعه

يتضمن هذا المبحث إلى مطلبين الأول منها معنى الشلل لغة واصطلاحا. والثاني يبين عن أنواع الشلل.

#### المطلب الأول: تعريف الشلل

الشلل في اللغة: "هو ي sis اليد وذهابها، وقيل: هو فساد في اليد، شَلَّت يده تشنل بالفتح شلاً وشللاً وأشللاً الله. قال البحرياني: شَل عشره وشَل خمسه، قال: بعضهم يقول شَلَّت ، قال: وهي أقل، يعني أن حذف عالمة التأنيث في مثل هذا أكثر من إثباتها، وأنشد: فَشَلَّتْ يَمِينِي" <sup>(٣)</sup>

قال ابن فارس <sup>(٤)</sup> في معجم المقاييس اللغة: "شلو: الشين واللام والحرف المعتل أصل واحد يدل على عضو من الأعضاء، وقد يقال الجسد نفسه.

#### أما في الاصطلاح:

عند الشافعية <sup>(٥)</sup>: "زوال الحس والحركة، ولا يشترط زوال الحس بالكلية، وإنما الشلل بطلان العمل".

عند الحنابلة <sup>(٦)</sup> : "والشلل فساد العضو وذهب حركته، لأن العضو إذا ذهب فسدت منفعته"

والعلاقة بين المعنين اللغوي والاصطلاحي للشلل كلاهما متقاربة وهي في اللغة: هو ي sis اليد وذهابها واصطلاحا هو فساد العضو وذهب حركته، لأن العضو إذا ذهب فسدت منفعته. وبذلك يمكن ملاحظة أن

<sup>(٣)</sup> ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (٢٠٠٥/٤٢٦هـ) لسان العرب. عامر أحمد حيدر (محقق) بيروت-لبنان: دار صادر. ج:٦ ص: ٤٥٠

<sup>(٤)</sup> ابن فارس، أحمد. (٢٠٠٨/٤٢٩هـ) معجم مقاييس اللغة. ط: ٢. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. ج: ١. ص: ٦٢٣

<sup>(٥)</sup> النووي، محبي الدين بخي. (١٩٩١/٤١٢هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتيين. زهير الشاويش (محقق) ط: ٣. بيروت-لبنان: مكتب الإسلامي. ج: ٩. ص: ١٩٣

<sup>(٦)</sup> الرحبياني، مصطفى بن سعد بن عبدة. (١٩٩٤/٤١٥هـ). مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهي. ط: ٢. بيروت-لبنان: مكتب الإسلامي. ج: ٦. ص: ٦٨

المعنى الاصطلاحي أعم من معنى اللغوي. والمعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي، فالمعنيان يتقيان في معنى واحد.

## المطلب الثاني: أنواع الشلل

هناك عدة أنواع مختلفة للشلل، وذلك كما يلي:

الأول: الشلل التام، وهو لا يستطيع تحريك أو التحكم في عضلات المنشولة، وقد لا يكون قادرا على الشعور بأي شيء في تلك العضلات.

الثاني: الشلل الجزئي، وهو أن يزال بعض الشعور على عضلات المنشولة.

الثالث: الشلل الموضعي، هو أن يصيب على منطقة واحدة محددة، مثل الوجه واليدين والقدمين.

الرابع: الشلل النصف، هو نوع من الشلل العام الذي يؤثر على جانب واحد من الجسم وعادة ما يكون سببا للسكتة الدماغية مما يؤدي إلى إتلاف جانب من الدماغ.<sup>(٧)</sup>

## المبحث الثاني: حقيقة الرخصة

وفي هذا المبحث يتحدث عن الرخصة لأن الشلل هو نوع من أنواع المرض، ولما كان في التكاليف الشرعية هي نوع مشقة قد يعجز عنها بعض المسلمين عن أداء ما كلف به. وكان من رحمة الله تعالى أن يرفع الحرج والمشقة عن عباده في أداء ما كلفوا به، فشرع الشخص للتيسير والتخفيف على من قام به سبب يقتضي ذلك.

وهذا المبحث ينقسم إلى ثلاثة مطالب. الأول منها، تعريف الرخصة لغة واصطلاحاً ودليل مشروعيتها والثاني، أقسام الرخصة والثالث أسبابها مع الأدلة على اعتبار المرض سبب للرخصة وضابط المرض الذي يبيح الرخص.

---

<sup>(٧)</sup> إيناس البناء. "أنواع الشلل وأعراضه المختلفة منها التام والجزئي". مأذوذ من الموقع: <http://www.youm7.com/4528257> (تاريخ التصفح ٢٠١٩/١٢/٣)

## المطلب الأول: تعريف الرخصة وأدلتها

الرخصة في اللغة: "ترخيص الله للعبد في أشياء حفّها عنه. والرخصة في الأمر: هو خلاف التشديد، وقد رُحّص له في كذا ترخيصا فترحّص هو فيه أي لم يستقص. وتقول: رَحَصْت فلانا في كذا وكذا أي أذنت له بعد نفي إيه عنه. وموت رخيص: ذريع."<sup>(٨)</sup>

ويقال ابن فارس: "الراء والخاء والصاد يدل على لين. وخلاف شدة. من ذلك اللحم الرخص، هو الناعم، ومن ذلك الرخص: خلاف الغلاء، والرخصة في الأمر: خلاف التشديد."<sup>(٩)</sup>

أما في الاصطلاح: فقد عرفت بعده تعريفات منها:

عرفها السرخسي<sup>(١٠)</sup> من الحنفية بأنّها ما كان بناء على عذر يكون للعباد، وهو ما استبيح للعذر مع بقاء الدليل المحرم، وللتفاوت فيما هو أعذار العباد يتفاوت حكم ما هو رخصة.

عرفها الشاطبي<sup>(١١)</sup> من المالكية بأن الرخصة هو ما شرع لعذر شاق، استثناء من أصل كلي يقتضي المنع، مع الاقتصار على مواضع الحاجة فيه.

وتعريفها الغزالى<sup>(١٢)</sup> من الشافعية بأنّها عبارة عما وسع للمكلف في فعلها لعذر عجز عنه مع قيام السبب المحرم.

وذكر الآمدي<sup>(١٣)</sup> من الحنابلة، وقال أصحابنا: الرخصة ما جاز فعله لعذر مع قيام السبب المحرم، وهو غير جامع، فإن الرخصة كما قد تكون بالفعل قد تكون بترك الفعل، كإسقاط وجوب صوم رمضان والركعتين من

<sup>(٨)</sup> ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (٥٢٠٠٥/٤٢٦هـ) لسان العرب. مرجع سابق. ج: ٤. ص: ٤٨٩.

<sup>(٩)</sup> ابن فارس، أبي الحسن أحمد (٨٢٠٠/٤٢٩هـ) معجم مقاييس اللغة. مرجع سابق. ج: ١. ص: ٥١٧.

<sup>(١٠)</sup> السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس (د.ت) أصول السرخسي. بيروت: دار المعرفة. ج: ١. ص: ١١٧.

<sup>(١١)</sup> الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللكمي. (٦٢٠٠/٤٢٧هـ). المواقفات في أصول الشريعة. محمد الإسكندراني وآخرون (محقق) بيروت-لبنان: دار الكتاب العربي. ص: ١٦٨.

<sup>(١٢)</sup> الغزالى، محمد بن محمد (١١٢٠/٤٣٢هـ) المستصفى من علم الأصول. بيروت-لبنان: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع. ج: ١. ص: ٢٤٨.

<sup>(١٣)</sup> الآمدي، على بن محمد. (٢٤٠١٩٨٢م/٤١٤هـ) الإحکام في أصول الأحكام. دمشق: المكتب الإسلامي. ج: ١. ص: ٣٢.

الرابعية في السفر. فكان من الواجب أن يقال: الرخصة ما شرع من الأحكام لعذر، إلى آخر الحد المذكور، حتى يعم النفي والإثبات.

**الخلاصة:** والعلاقة بين معنinin اللغوي والاصطلاحي للرخصة هي متساوية، فإن الرخصة في اللغة هو خلاف التشديد وأما في الاصطلاح هو الحكم الثابت على خلاف الدليل لمعارض راجح. والمعنى الاصطلاحي لا يخرج عن معنى اللغوي. ومن هذا معنى اللغوي والاصطلاحي تدلان على أن الدين جنح إلى التيسير والتسهيل والبعد عن العنت والتشديد. وختلف الأصوليين في تعريف الرخصة على أقوال متعددة من حيث ألفاظها وعبارتها، فإنه تقريباً في معنى واحد.

### الأدلة مشروعية الرخصة

للرخص الشرعية أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، منها:

**الدليل الأول:** الآيات الكثيرة التي تدل على التيسير والتخفيف منها:

ـ قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾<sup>(١٤)</sup>

وجه الدلالة: إنما رخص لكم في الفطر في حال المرض والسفر مع تحتمه في حق المقيم الصحيح تيسيراً عليكم ورحمة بكم.<sup>(١٥)</sup>

ـ قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخْفِفَ عَنْكُمْ وَهُنَّ أَلِيمُونَ﴾<sup>(١٦)</sup>

وجه الدلالة: يريد الله التخفيف عن الناس في تشريعه ونواهيه وما يقدر لكم، وهذا أباح الإمام بشروط، فناسبة التخفيف لضعف الإنسان في نفسه وضعف عزمه وهمة.<sup>(١٧)</sup>

ـ قوله: ﴿لَا يُكَافِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>(١٨)</sup>

<sup>(١٤)</sup> سورة البقرة: الآية ١٨٥

<sup>(١٥)</sup> ابن كثير، إسماعيل. (١٩٩١م/٤١٢هـ). تفسير القرآن العظيم. ط: ٢. بيروت: دار الخير. ج: ١. ص ٢٣١

<sup>(١٦)</sup> سورة النساء: الآية ٢٨

<sup>(١٧)</sup> ابن كثير، إسماعيل. (١٩٩١م/٤١٢هـ). تفسير القرآن العظيم. مرجع سابق. ج: ١. ص: ٥٢٢

وجه الدلالة: إن الله تعالى لا يكلف أحداً ما لا يقدر عليه ولا يطيقه، ولو كلف أحداً ما لا يقدر عليه ولا يستطيعه، لكان مكلفاً له ما ليس في وسعه. وهذا أصل عظيم في الدين وركن من أركان الإسلام.<sup>(١٩)</sup>

### الدليل الثاني: الأحاديث النبوية الكثيرة الدالة على التيسير والتحفيف منها:

- عن أبي هريرة رض عن النبي ص قال: «إن الدين اليسر، ولن يشاذ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغداة والروحة وشيء من الدلجة»<sup>(٢٠)</sup>

- وعن عائشة رض، أنها قالت: "ما خير رسول ص بين أمرتين إلا أخذ أيسرها، ما لم يكن إثنا، فإن كان إثنا كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ص لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم الله بها"<sup>(٢١)</sup>

وجه الدلالة من الأحاديث: يبين النبي ص سماحة هذا الدين ويسره. وتبين عائشة رض أن هدي النبي ص اختيار الأيسر ما لم يكن إثنا، والرخص الشرعية من السماحة والتيسير على عباد الله.<sup>(٢٢)</sup>

### المطلب الثاني: أقسام الرخصة

اختلاف الفقهاء في بيان أقسام الرخصة وها : باعتبار الحكم باعتبار الحقيقة والمجاز

مذهب الأول: قسم علماء الأصول من الشافعية<sup>(٢٣)</sup> غيرها في الرخصة باعتبار حكمها إلى أربعة أقسام:

<sup>(١٨)</sup> سورة البقرة: الآية ٢٨٦

<sup>(١٩)</sup> الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (١٤١٨/١٩٩٧م). التفسير المغير في العقيدة والشريعة والمنهج. ط٢. دمشق: دار الفكر المعاصر. ج: ٢. ص: ١٤٩.

<sup>(٢٠)</sup> البخاري، محمد بن إسماعيل. (٤٢٢/٢٠٠١م). صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر (محقق) كتاب الإيمان. باب الدين يسر. الأردن: بيت الأفكار الدولية. ج: ١. ص: ١٦. رقم ٣٩

<sup>(٢١)</sup> البخاري، محمد بن إسماعيل. (٢٢٤٢/٢٠٠١م). صحيح البخاري. مرجع سابق. كتاب الحدود. باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله. ج: ٨. ص: ١٦٠. رقم ٦٧٨٦

<sup>(٢٢)</sup> ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (د.ت). فتح الباري شرح صحيح البخاري. محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون. (محقق) (د.م) (د.ن). ج: ١. ص: ١٥١

<sup>(٢٣)</sup> الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد. (د.ت). غاية الوصول في شرح لب الأصول. مصر: دار الكتب العربية الكبرى. ج: ١. ص: ١٩

الأول: رخصة واجبة. أي: يأثم بتركه وإذا مات عاصياً ويجب الأخذ بالرخصة، كالأكل الميتة للمضطرب بناء على النفوس حق الله وهي أمانة عند المكلفين، فيجب حفظها لينصفي الله حقه منها بالتكليف. وشرب الخمر من غص بلقمة وإذا خشي على نفسه الهالك، ولم يجد ما يساعده إلا بالخمر<sup>(٢٤)</sup>. أنه لو لم يدفع هذه الرخصة بمحرعة من الخمر، ثم مات، لكان قاتلاً لنفسه، لذلك يجب عليه شرب الخمر لاساغته هذه اللقمة؛ إبقاء حياته.

الثاني: رخصة مندوبة مثل القصر للمسافر سفراً يبلغ ثلاثة أيام فصاعداً، ولم يختلف في جواز قصره فإن لم يبلغها فالإتمام أولى. وذلك رأي أبي حنيفة هم أوجبوا أي الإتمام فيما دونها والقصر فيما يبلغها واجبان عندهم، قال الحنفية إن السير يعتبر من الصبح للزوال باعتبار أقصر الأيام كأيام الشتاء وبهذا يكون الخلاف لفظياً فإن هذا مقدار سفر يوم وليلة.<sup>(٢٥)</sup>

ومخالفطة اليتامي في أموالهم وسائر أحوالهم مما تدعوه إليه الحاجة اعتماداً على قوله تعالى: ﴿وَإِن تُحَاطُهُمْ فَإِلَّا هُنَّ مِنَ الْمُنْصَلَحَ﴾<sup>٢٦</sup> وهذه الآية تتضمن ترخيصاً خلط طعام اليتيم بطعم كافله. وإن في مخالفتهم إصلاح لهم ومنفعة، فذلك خير. وإن كان في عزل بعض أموالهم كالنقود إصلاح لأموالهم، فهو خير، فعليهم أن تراعوا المصلحة فيهم، وأن تحسنوا النظر في أموالهم.<sup>(٢٧)</sup>

الثالث: رخص مباحة. تمثيله بالسلم والعرايا والإجارة وشبه ذلك من العقود، فإنها رخصة بلا نزاع؛ لأن السلم والإجارة عقدان على معلوم مجهول والعرايا بيع الرطب بالتمر، فجوازه للحاجة إليها، وقد ثبت التصريح

<sup>(٢٤)</sup> العطار، حسن بن محمد بن محمود. (د.ت). حاشية العطار على شرح الحلال المحتلي على جمع الجواب. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. ج: ١. ص: ١٦٢.

<sup>(٢٥)</sup> العطار، حسن بن محمد بن محمود. (د.ت). حاشية العطار على شرح الحلال المحتلي على جمع الجواب. مرجع سابق. ج: ١. ص: ٦٣. ص: ٢٢٠. سورة البقرة: الآية ٢٢٠.

<sup>(٢٧)</sup> الزحيلي، وهبة بن مصطفى. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. مرجع سابق. ج: ٢. ص: ٢٨٦.

بذلك في الحديث الصحيح فقال: " وأرخص من العرايا" <sup>(٢٨)</sup> مع كونها رخصة فهي مباحة لا طلب في فعلها ولا في تركها. <sup>(٢٩)</sup>

الرابع: رخص جاءت على خلاف الأولى. مثل الإفطار في رمضان للمسافر الذي لا يشق عليه الصيام ولا يتضرر به <sup>(٣٠)</sup> لقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا حَيْثُ لَكُم﴾ <sup>(٣١)</sup> وأبان هذه الأية أن الصوم ليس واجبا إلا على المستطاع الصحيح المقيم، أما المسافر والمريض مرضا شديدا يشق معه الصوم، فيباح لهم الإفطار، وعليهما القضاء في أيام آخر. <sup>(٣٢)</sup>

والمعنى أن الرخصة كحل المذكورات من وجب وندب وإباحة وخلاف الأولى وحكمها الأصلي الحرجة وأسبابها الخبر في الميّة، ودخول وقت الصلاة لأنّه سبب لوجوب الصلاة تامة. والصوم والغرس في السلم، وهي قائمة حال الحل وأعدار الحل الاضطرار ومشقة السفر، والحاجة إلى ثمن الغلات قبل إدراكها، وسهولة الوجوب في أكل الميّة لموافقتها عرض النفس في بقائها. <sup>(٣٣)</sup>

المذهب الثاني: ذهب الحنفية <sup>(٣٤)</sup> في تقسيم الرخص باعتبار الحقيقة والمحاز إلى قسمين رئيسين:

قسم الأول: الرخصة الحقيقة وتسمى عندهم رخص الترفية.

قسم الثاني: الرخصة مجازية وتسمى عندهم رخص الإسقاط.

<sup>(٢٨)</sup> النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (د.ت). صحيح مسلم. محمد فؤاد عبد الباقى (محقق). كتاب البيوع. باب باب النهي عن بيع الشمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع. بيروت-لبنان: دار إحياء التراث العربى. ج: ٣. ص: ١١٦٨. رقم: ١٥٣٩.

<sup>(٢٩)</sup> الإسنوى، عبد الرحيم بن الحسن بن علي. (١٩٩٩م / ١٤٢٠هـ) نهاية السول شرح منهاج الوصول. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. ج: ١. ص: ٣٤.

<sup>(٣٠)</sup> الأنباري، زكريا بن محمد بن أحمد. (د.ت). غاية الوصول في شرح لب الأصول. مرجع سابق. ج: ١. ص: ١٩.

<sup>(٣١)</sup> سورة البقرة: ١٨٤

<sup>(٣٢)</sup> الزحيلي، وهبة بن مصطفى. التفسير المثير في العقيدة والشريعة والمنهج. مرجع سابق. ج: ٢. ص: ١٣٠.

<sup>(٣٣)</sup> الأنباري، زكريا بن محمد بن أحمد. (د.ت). غاية الوصول في شرح لب الأصول. مرجع سابق. ج: ١. ص: ١٩.

<sup>(٣٤)</sup> البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد. (د.ت) كشف الأسرار شرح أصول البزداوى. بيروت-لبنان: دار الكتاب الإسلامي. ج: ٢. ص: ٣١٥-٣١٦

## قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

### المصادر العربية:

الأزدي، سليمان بن الأشعث السجستاني. (١٩٩٩م/٤٢٠هـ) سنن أبي داود. كتاب الجمعة. باب الجمعة للملوك والمرأة. القاهرة: دار الحديث.

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي. (١٩٩٩م/٤٢٠هـ) نهاية السول شرح منهج الوصول. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الآمدي، على بن محمد. (١٩٨٢م/٤٠٢هـ) الإحکام في أصول الأحكام. دمشق: المكتب الإسلامي  
الأنصاري، أحمد بن محمد بن علي. (٢٠٠٩م/٤٣٠هـ) كفاية النبي في شرح التبيه. بيروت-لبنان. دار الكتب العلمية.

الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد. (د.ت). غایة الوصول في شرح لب الأصول. مصر: دار الكتب العربية الكبرى

البارعي، عثمان بن علي بن محجن وآخرون. (١٨٩٦م/١٣١٣هـ) بين الحقائق شرح كنز الدفائق وحاشية الشليلي. دمشق: المطبعة الكبرى الأميرية

البخاري، محمد بن إسماعيل. (٢٠٠١م/٤٢٢هـ). صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر (محقق). الأردن: بيت الأفكار الدولية.

برهان الدين، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن. (د.ت) الهدایة في شرح بدایة المبتدی. طلال يوسف. (محقق) بيروت-لبنان: دار احياء التراث العربي

البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد. (د.ت) کشف الأسرار شرح أصول البزداوي بيروت-لبنان: دار الكتاب الإسلامي.

ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك. (٢٠٠٣م/٤٢٣هـ). *شرح صحيح البخاري لابن بطال*. أبو تميم ياسر بن إبراهيم (محقق) ط: ٢. السعودية-الرياض: مكتبة الرشد.

البهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. (د.ت). *كشاف القناع عن متن الإقناع*. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليٍّ. (١١٢٠م/٤٣٢هـ). *السنن الكبير*. الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (محقق) ط: ٢. (د.م): مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية

الجرجاني، علي بن محمد بن علي. (٩٨٩م/٤٠٣هـ). *كتاب التعريفات*. ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الجاجة كوكب عبيد، (١٩٨٦م/٤٠٦هـ). *فقه العبادات على المذهب المالكي*. دمشق-سوريا: مطبعة إنشاء

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (د.ت). *الدرایة في تخريج أحاديث الهدایة*. السيد عبد الله هاشم اليماني المدن. (محقق). بيروت-لبنان: دار المعرفة

ابن الحسن، محفوظ بن أحمد وأبو الخطاب الكلوذاني. (٢٠٠٤م/٤٢٣هـ). *الهدایة على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشیباني*. عبد اللطیف همیم وماهر یاسین الفحل. (محقق). (د.م): مؤسسة غراس للنشر والتوزيع.

الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن. (٩٩٢م/١٤١٤هـ). *مواهب الجليل في شرح مختصر خليل*. ط: ٣. بيروت: دار الفكر.

الحنبلی، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد. (١٩٩٧م/١٤١٧هـ). *بداية العابد وكفاية الزاهد*. محمد بن ناصر العجمي(محقق) بيروت: دار البشائر الإسلامية.

الحنفي، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر. (٢٠٠٤م/٤٢٤هـ). *المحيط البرهاني في الفقه النعماني* فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه. عبد الكريم سامي الجندي (محقق) بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية

الخرشى، محمد بن عبد الله. (د.ت) **شرح مختصر خليل للخرشى**. بيروت: دار الفكر للطباعة  
الدارقطنى، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود. (٤٢٤/٢٠٠٤م). سنن الدارقطنى. شعيب  
الارتفاعات وأخرونلا (محقق) بيروت-لبنان: مؤسسة الرسالة

الدسواقى، محمد بن أحمد بن عرفة. (د.ت) **حاشية الدسوقى على الشرح الكبير**. (د.م). دار الفكر  
ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (د.ت). **فتح الباري شرح صحيح البخارى**. محمود بن شعبان  
بن عبد المقصود وأخرون. (محقق) (د.م) (د.ن).

الرحيبانى، مصطفى بن سعد بن عبده. (١٩٩٤م/١٤١٥هـ). مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى.  
ط: ٢. بيروت-لبنان: مكتب الإسلامي

ابن رسلاان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي (١٤٣٧م/٢٠١٦هـ) **شرح سنن أبي داود**.  
جمهورية مصر العربية: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث

الزَّيْدِي، محمد بن محمد بن عبد الرَّزْق الحسيني. (د.ت). **تاج العروس من جواهر القاموس**. (د.م): دار  
المهادىة.

الزحيلى، وهبة بن مصطفى. (١٩٩٧م/١٤١٨هـ). **التفسير المبىر في العقيدة والشريعة والمنهج**. ط: ٢.  
دمشق: دار الفكر المعاصر

السرخسى، محمد بن أحمد بن أبي سهل (د.ت) **أصول السرخسى**. بيروت: دار المعرفة.

السرخسى، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (١٩٩٣م/١٤١٤هـ). **المبسוט**. بيروت: دار المعرفة

السهازنفورى، خليل أَحمد. (٢٠٠٦م/١٤٢٧هـ). **بذل الجهد في حل سنن أبي داود**. الهند: مركز الشيخ أبي  
الحسن الندوى للبحوث والدراسات الإسلامية

السيوطى، جلال الدين (د.ت) **شرح سنن ابن ماجه للسيوطى وغيره**. كراتشى: قديمى كتب خانة

السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٩٩٠م/٤١١هـ). **الأشباه والنظائر**. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (٢٠٠٦م/٤٢٧هـ). **الموافقات في أصول الشريعة**. محمد الإسكندراني وآخرون (محقق) بيروت-لبنان: دار الكتاب العربي.

الشافعى، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان. (د.ت) **الأم**. بيروت-لبنان: دار المعرفة.

شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريفى الشافعى. (١٩٩٤م/٤١٥هـ). **مفني المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج**. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية

الشوکانی، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. (١٩٩٣م/٤١٣هـ). **نيل الأوطار**. عصام الدين الصبابطي (محقق) مصر: دار الحديث.

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم (١٩٨٨م/٤٠٩هـ). **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**. كمال يوسف الحوت (محقق). الرياض: مكتبة الرشد

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). **المهذب في فقة الإمام الشافعى**. بيروت: دار الكتب العلمية

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، (١٩٩٢م/٤١٢هـ) رد المحتار على الدر المختار. ط: ٢. بيروت-لبنان: دار الفكر

العثيمين، محمد بن صالح بن محمد. (٢٠٠١م/٤٢٢هـ) **الشرح الممتع على زاد المستقنع**. (د.م): دار ابن الجوزي.

العدوى، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعیدي. (١٩٩٤م/٤١٤هـ). **حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الربانى**. يوسف الشيخ محمد البقاعي(محقق) بيروت: دار الفكر

الطار، حسن بن محمد بن محمود. (د.ت). حاشية العطار على شرح الجلال المختلي على جمع الجواعيم.  
بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية

ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام. (١٤٢٢/٢٠٠١م). المحرر الوجيز في تفسير  
الكتاب العزيز. بيروت: دار الكتب العلمية

العمراي، يحيى بن أبي الحنفية بن سالم. (٢٠٠٠/٤٢١م). البيان في مذهب الإمام الشافعى. قاسم محمد  
النورى (محقق) جدة: دار المنهاج.

الغزالى، محمد بن محمد (١٤٣٢/٢٠١١م) المستصفى من علم الأصول. بيروت-لبنان: دار النفائس للطباعة  
والنشر والتوزيع.

ابن فارس، أحمد. (٢٠٠٨/٤٢٩م) معجم مقاييس اللغة. ط: ٢. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية  
ابن الفراء، الحسين بن مسعود بن محمد. (١٩٩٧/١٤١٨م). التهذيب في فقه الإمام الشافعى. عادل  
أحمد عبد الموجود، علي محمد معرض (محقق) بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الفيومى، أحمد بن محمد بن علي (د.ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: مكتبة العلمية  
ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد. (د.ت) المغني لابن قدامة. (د.م) مكتبة القاهرة  
ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد (د.ت) المغني والشرح الكبير على متن المقنع. بيروت-لبنان: دار  
الفكر.

القرطبي، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. (د.ت) المختلى بالآثار. بيروت-لبنان: دار الفكر.  
القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمرى (١٩٨٠/٤٠٠م). الكافي في فقه  
أهل المدينة. محمد محمد أحيد ولد مادييك الموريتاني (محقق) ط: ٢. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة

القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك. (١٩٠٥/١٣٢٣م). إرشاد الساري لشرح صحيح  
البخاري ط: ٧. مصر: المطبعة الكبرى للأميرية

القيرواني، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين التفراوي. (١٩٩٥م/١٤١٥هـ). الفواكه  
الدوائية على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. بيروت-لبنان: دار الفكر

ابن كثير، إسماعيل. (١٩٩١م/١٤١٢هـ). تفسير القرآن العظيم. ط: ٢. بيروت: دار الخير.

ابن مازة، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر. (٢٠٠٤م/١٤٢٤هـ). المحيط البرهاني في  
الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه. عبد الكريم سامي الجندي. ط: ١. بيروت-لبنان: دار  
الكتب العلمية.

المالكي، محمد الأمير. (٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ). ضوء الشموع شرح الجموع في الفقه المالكي. محمد محمود ولد  
محمد الأمين المسوسي. مكتبة الإمام مالك: دار يوسف بن تاشفين

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ) لسان العرب. عامر أحمد حيدر (محقق)  
بيروت-لبنان: دار صادر

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد. (١٩٩٩م/١٤١٩هـ). الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة  
النعمان. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (١٩٨٦م/١٤٠٦هـ). السنن الصغرى للنسائي. عبد الفتاح  
أبو غدة(محقق). ط: ٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية

النووي، محبي الدين يحيى.(د.ت) الجموع شرح المهدب. بيروت-لبنان: دار الفكر

النووي، محبي الدين يحيى. (١٩٧٢م/١٣٩٢هـ) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط: ٢. بيروت:  
دار إحياء التراث العربي

النووي، محبي الدين يحيى. (١٩٩١م/١٤١٢هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين. زهير الشاويش(محقق)  
ط: ٣. بيروت-لبنان: مكتب الإسلامى.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (د.ت). صحيح مسلم. محمد فؤاد عبد الباقي (محقق). بيروت-لبنان: دار إحياء التراث العربي

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. (م ٩٩٤ / ٤١٤ هـ). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. حسام الدين القدسي (محقق) القاهرة: مكتبة القدسي

### المراجع الإنترت:

إيناس البنا. "أنواع الشلل وأعراضه المختلفة منها النام والجزئي". مأخوذ من الموقع:  
<http://www.youm7.com/4528257> (تاريخ التصفح ٢٠١٩/١٢/٣)